

الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 166 | ، ولذلك قال ابن الحاجب في ' المختصر ' والمرسل : ' قول غير [/ 107]
الصحابي | قال رسول الله [صلى الله عليه وسلم] ، وقوله : [صحاب] هو بفتح أوله وتنوين
آخره ، أصله صحابي | حذف ياء النسب . [ورافع] بالجر صفة له ، ثم إن مراده بقوله [
بلا صحاب] عدم | الوساطة بين التابعين وبين الرسول . | * * * | \$ حكم المرسل \$ | %
130 - (ص) وهل يكون حجة فيه اختلف % نعم إذا أسند من وجه عرف) % | (131 - أو
مرسل آخر أو يفصل % بالكبر أو من عن ثقات ينقل) % | (ش) : هذا بيان لحكم المرسل
في الاحتجاج وعدمه ، وقد اختلف فيه ، فقال أبو حنيفة | ومالك ، وأحمد في رواية وجهها عنه
: يحتج به ، ومنع ذلك آخرون ، والذي عليه | جماهير العلماء والمحدثين وهو الأصح : أنه
يكون حجة إذا اعتضد بمجيئه من وجه آخر | مسندا ، وكذا من وجه آخر مرسلا لكن ليس على
إطلاقه كما اقتضاه النظم ، بل هو | مقيد لمرسل أخذ مرسله العلم من غير رجال المرسل الأول
فحينئذ إذا اعتضد بأحد هذين | الأمرين يلتحق بالحسن ، وما قيل إذا جاء من وجه آخر مسند
مقبول ، من أن العمل حينئذ | يكون بالمسند لا بالمرسل فلا فائدة فيه ، فليس بجيد ، إذ
بالمسند يتبين صحة المرسل ، | ويكون في الحكم حديثان صحيحان ، بحيث لو عارضهما حديث من
طريق واحدة | رجح عليه ، وعمل بهما ، وأيضا فنحن لا نشترط في المسند الذي يعتضد المرسل
به أن |